



قرار إداري رقم 16/025  
بتاريخ 31 يناير 2025

إن مدير الوكالة الحضرية لسطات،

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.93.51 الصادر في 22 من ربى الأول 1414 موافق 10 سبتمبر 1993، المعتر بمقتضاه القانون، المتعلّق بإحداث الوكالات الحضرية؛
- بناء على المرسوم رقم 2.97.361 بتاريخ 27 جمادى الثانية 1418 موافق 30 أكتوبر 1997 المتعلّق بإحداث الوكالات الحضرية للعيون ومكناس وتطوان ووجدة واسفي الجديدة والقنيطرة سيدي قاسم وسطات وناظرة، كما تم تغييره؛
- بناء على المرسوم رقم 2.13.426 بتاريخ 8 شعبان 1434 موافق 17 يونيو 2013 المتعلّق بإحداث الوكالات الحضرية لتارودانت وبرشيد والعرائش والصخيرات تمارا؛
- بناء على منشور السيد رئيس الحكومة رقم 07/2013 لـ 18 جمادى الثانية 1434 هـ الموافق لـ 29 أبريل 2013 الخاص بالتعيين في مناصب المسؤولية بالمؤسسات العمومية؛
- بناء على التوصية رقم 12 للمجلس الإداري للوكلالة الحضرية لسطات المنعقد بتاريخ 22 ماي 2018 القاضية بتبني مقتضيات المرسوم رقم 211.681 الصادر في 28 من دي الحجة 1432 موافق 25 نوفمبر 2011 في شأن كيفيات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛
- بناء على المقرر 6971 بتاريخ 06 غشت 2018 للسيد وزير إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة، رئيس المجلس الإداري للوكلالات الحضرية، بخصوص التدابير المتعلقة بالتعيين في مناصب المسؤولية على صعيد الوكالات الحضرية؛
- بناء على النظام المؤقت الخاص بمستخدمي الوكالات الحضرية؛
- بناء على هيكلة الوكالة الحضرية لسطات المؤشر عليها من طرف مصالح وزارة المالية بتاريخ 23 فبراير 1999؛
- بناء على دورية السيدة وزيرة إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة عدد 62 بتاريخ 05 يناير 2022؛
- نظراً لما تقتضيه ضرورة المصلحة.

يقر بما يلي:

المادة الأولى : تعلن الوكالة الحضرية لسطات عن فتح باب الترشيح في وجه أطر الوكالة الحضرية لسطات، لتقديم المهام التالية :

• رئيس مصلحة الهيئة والنقل بمديرية الدراسات؛

• رئيس مصلحة الهندسة المعمارية والتخطيط الحضري بمديرية الدراسات؛

• رئيس مصلحة الدراسات السوسية اقتصادية بمديرية الدراسات؛

• رئيس مصلحة المسطورة السريعة بمديرية التدبير الحضري؛

• رئيس مصلحة المسطورة العادية بمديرية التدبير الحضري؛



**المادة الثانية:** يمكن ان يترشح لتقديراته المهام بالوكالة الحضرية لسلطات كل مرشح او مرشحة توفر فيه الشروط التالية:

- أن يكون مرتبا على الأقل في السلم 20 بالوكالة الحضرية او ما يعادلها في الدرجة لغير المنتدين للوكالة;
- أن يكون حاصلا على الأقل على شهادة او دبلوم يسمح بولوج السلم 17 بالوكالة الحضرية او ما يعادلها في الدرجة لغير المنتدين للوكالة الحضرية;
- أن يتتوفر على الأقل على سنتين من الخدمة الفعلية بصفة مرسوم او ملحق بالوكالة الحضرية المعنية او بوكالة حضرية أخرى او ثلاثة سنوات لغير المنتدين للوكالات الحضرية؛

غير أنه إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك يمكن استثناء من أحكام الفقرة السابقة ان يترشح لتقديراته المهام رئيس مصلحة المرشحون المرتبون على الأقل في السلم 17 بالوكالة الحضرية او ما يعادلها في الدرجة لغير المنتدين للوكالة والمتوفرون على أقدمية لاتقل عن 10 سنوات من الخدمة الفعلية بالوكالات الحضرية أو بادارات ومؤسسات الدولة أو الجماعات الترابية منها 4 سنوات على الأقل في الدرجة المذكورة.

**المادة الثالثة:** تحدد مهام المناصب المزمع شغلها وكذا الكفاءات المطلوبة وفق البطاقة الخاصة بكل منصب المرفقة بهذا القرار.

**المادة الرابعة:** يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح: مشفوعا برأي الرئيس المباشر في كفاءة المرشحة أو المرشح؛
- سيرة ذاتية تتضمن مؤهلات المرشحة أو المرشح ونبذة عن مساره التكويني والمهني، وكذا المهام والوظائف التي زاولها؛
- خطة العمل والمنهجية التي يقترحها كل من المرشحة والمرشح في شأن تدبير الوحدة المعنية بالمنصب وتطويرها والرفع من أدائها؛
- رسالة تبرز الدواعي التحفيزية للمرشح للمنصب؛
- التصريح بالشرف (يحمل من الموقع الإلكتروني)؛
- نسخة من الشواهد والدليليات وشهادات العمل المثبتة للأقدمية.

وينبغي على الأطر المستوفين للشروط والراغبين في الترشح الاطلاع على البطائق الخاصة بالمناصب وسحب الوثائق الازمة من بوابة التشغيل العمومي [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma) أو من الموقع الإلكتروني الخاص بالوكالة الحضرية لسلطات

[www.augettatt.org](http://www.augettatt.org)

**المادة الخامسة:** توجه ملفات الترشيح داخل أظرفه مغلقة إلى السيد مدير الوكالة الحضرية لسلطات العنوان التالي : الوكالة الحضرية لسلطات، 11 شارع الحسن الثاني، ص ب 532 سلطات. أو توضع مباشرة بمكتب الضبط بنفس العنوان وذلك في أجل أقصاه 20 فبراير 2025 على الساعة الثالثة بعد الزوال.

**المادة السادسة:** يعين السيد مدير الوكالة الحضرية لسلطات لجنتين، يعهد للأولى مهمة انتقاء المرشحين وفق الشروط المطلوبة وللثانية مهمة إجراء المقابلات مع المرشحين.

**المادة السابعة:** ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma) وعلى الموقع الإلكتروني الخاص بالوكالة الحضرية لسلطات [www.augettatt.org](http://www.augettatt.org) ويلصق بمقر الوكالة الحضرية لسلطات.

الإمضاء:

مدیر  
الوکالت الحضریة لسلطات  
سعید بن قاسم

وجريدة سلطات بتاريخ ..... ٣١ بیان 2025